

شرح كتاب الأربعين النووية للشيخ ابن عثيمين 84

محمد بن صالح العثيمين

رأيت ان لا اذكره التائب لدينه المفارق للجماعة هو المرتد والمراد بالجماعة جماعة المسلمين كما شرعناه فالمرتد يقتل ولكن هل يستتاب قبل ان يقتل في ذلك خلاف بين العلماء منهم من قال لا يستتاب - [00:00:16](#)

بل بمجرد ان يثبت كفره يقتل لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم يذكر استتابة ومنهم من قال يستتاب ثلاثة ايام ان كان ممن تقبل توبته - [00:00:46](#)

يعني المرتدين بعضهم قالوا لا فاذا كان ممن تقبل توبته فاننا نستطيعه ثلاثة ايام يعني نحسبه ونقول لك والا المسلم قتلناه والصحيح بالاستجابة انها ترجع الى اجتهاد الحاكم ان رأى من المصلحة استجابته - [00:01:08](#)

استجابة والا فلا لعموم من بدل دينه فاقتلوه ولانه وردت عن الصحابة قال ان رأى الحاكم قال ان يستتاب يستجيب والا بلى وهذا يختلف قد يكون هذا الرجل الكافر اعلن كفره واستهتر - [00:01:39](#)

ولا ينبغي لنا ان نستجيبه وقد يكون اخفى كفره وتاب الى الله نعم ورأينا منه محبة التوبة قفلوا كل مقام مقام وقولا يستتاب من يقبل التوبة فيه اشارة الى ان المهتدين قسما - [00:02:06](#)

قسم تقبل توبته وقسم لا تقبل قال اهل العلم من عظمت حدته فانه لا تقبل توبته من عظمت رده فانه لا تقبل توبته بان سب الله او سب رسوله - [00:02:28](#)

او سب كتابه او فعل اشيء منكرة عظيمة الردة فان توبته لا ترد ومن ذلك المنام لا تقبل ثوبه لان المنافق الاصل يقول انه ايش؟ انه مسلم فلا تقبل توبته - [00:02:50](#)

وقيل ان توبتهم مقبولة ولو عظمت رده ولو سب الله او رسوله او كتابه ولو نافع وهذا القول هو الراجح لكن يحتاج الى تأني ونظر هل هذا الرجل يبقى مستقيما؟ او لا - [00:03:18](#)

فاذا علمنا من حاله انه صادق التوبة قبل ما توقف لعموم قوله تبارك وتعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تطلبوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا - [00:03:44](#)

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم التوبة تهدم ما قبلها وهذا عام وهذا القول هو الراشد وله ادلة اما المستهلك فتقبل توبته بدليل قول الله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب - [00:04:03](#)

قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمان ان نعوذ عن طائفة منكم نعذب طائفة ولا عفو الا بالتوبة كان في المنافقين قال الله تبارك وتعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا الا الذين تابوا واصلحوا - [00:04:30](#)

بالله واخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين وسوف يؤتي الله المؤمنين اجمعهم فالصواب ان كلك اصل او مرتد اذا تاب من اي كفر من اي نوع من الكفر فان ثوبته مقبولة - [00:05:00](#)

ولكن كما قلت لكم مثل هؤلاء نحتاج الى مراقبة مراقبة احوالهم هل هم صادقون او المستهزون بنا يقولون انهم رجعوا الاسلام وهم لم يرجعوا طيب واذا تاب هل يرتفع عن القتل - [00:05:21](#)

الجواب نعم لان اباحة قتله انما كانت لكفره فاذا قبلنا زوجته ارتفع الكفر عنه فارتفعت فارتفع قتله الا واحد وهي من سب الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم فان توبته تقبل لكن يجب ان يقتل - [00:05:47](#)

يجب ان نقتل ويقتل مسلما او يقتل كافرا يقتل مسلما بحيث نوصل ونكفنه ونصلي عليه وندفنه مع المسلمين لكننا لا نبقيه لا نبقيه

حيا ومن سب الله ليس لا يقتل - 00:06:12

من سب الله عز وجل اذا تاب فان قال قائل على ضوء هذا الكلام؟ ايكون سب الله دون سب الرسول الجواب لا والله لا سب الله اعلم لكن الله تعالى قد اخبرنا انه عافا عن حقه اذا تاب العبد - 00:06:42

فاذا جاء علمنا ان الله تاب عليه اما الرسول عليه الصلاة والسلام فانه لم يقل من سبني او استهزأ بي ثم تاب فانا اقبل توبته او فانا اسقط عن حق اسقط حق - 00:07:09

ما قالها وعلى هذا فنحن نقتله لان سب الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم حق ادم لم نعلم انه ايش؟ انه عفا عنه فان قال قائل ان النبي صلى الله عليه وسلم عاث - 00:07:28

في عهد وصف عنه القتل الجواب هذا لا يمنع ما قلنا به لان الحق حق واذا عفا علمنا انه اسقط حقه فسقط. لكن بعد موته هل نعلم انه اسقط حقه - 00:07:51

لا لا نعم ولا يمكن ان نقيس حال الموت على حال الحياة لان نعلم ان هذا القياس فاسد ولاننا نخشى ان يكثر سب الرسول صلى الله عليه وسلم لان هيبة الرسول في حياته اعظم من هيبة بعد الممات - 00:08:14

هذا ما هذا ما يمكن ان نشرحه بالنسبة لهذا الحديث والا هذا الحديث يحتاج الى شرح طويل لكن لعلنا نقتصر على هذا ان شاء الله ثم قال في الخامس عشر - 00:08:43

نعم الاخير شرحناه ان الموت يقتل مالا يجب توبة مقبولة ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت - 00:09:00

من كان يؤمن هذه الجملة الشرعية جوابها فلم يقل خيرا او ليصمت والمقصود بهذه الصيغة الحث والاغراء على قول الخير او السكون كأنه قال ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر واليوم الآخر فقلت خيرا او اشر - 00:09:29

والايمان بالله سبق ذكره واليوم الآخر كذلك ولم يقل خيرا فلام الامر لم يكن خيرا والخير نوعان خير في المقال وخير في المراد به اما الخير في المقال ان يذكر الله عز وجل - 00:09:56

ويسبح ويحمد ويقرأ القرآن ويعلم العلم ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر هذا خير بنفسه واما الخير لغيره فان يتكلم يقول قولاً ليس خيرا في نفسه ولكن من اجل ادخال السرور على جلسائهم - 00:10:27

فان هذا خير لما يترتب عليه من الانسى وازالة الوحشة وحسن الالفة لانك لو لو جلست مع طويل ولم تجد شيئا يكون خيرا بذاته وبقيت صامتا من حين دخلت الى - 00:10:54

تعرف يعني وحشة وعدم لكن تحدث ولو بكلام ليس خيرا بنفسه ولكن من اجل وادخال السموم على جلسائه فان هذا خير لكن هذا خير لغيره لذاته هذا خير لغيره او يصمت اي يصمت - 00:11:17

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر جاره نقول في الجملة الاولى كما قلنا في فيما سبق فليكرم جاره تاروا اي في البيت والظالم يشمل حتى داره حتى جاره في المبتجع - 00:11:44

لكن هو في الاول يظهر اجار في البيت وكلما قرب جرمك كان واطلق النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الاكرام قال فليكرم جاره لم ولم يقل مثلا باعطاء الدراهم او الصدقة او اللباس او ما اشبه ذلك - 00:12:05

وكل شيء يأتي مطلقا في الشريعة يرجع فيه الى العرف وفي المنظومة وكل ما اتى ولم يحدد بالشرع كالحرص فالاكرام اذا ليس معدنا بل ما عده الناس اكراما ويختلف جارك الفقير ربما يكون اكرامه برغيف خبز - 00:12:33

وجارك الغني لا نكهة في اكرام جارك الوضيع ربما يكتفى بادنئ شيء في اكرامه وجارك الشريف يحتاج الى اكثر فليخرج الجار هل والمناصب؟ او المشارك من زقاق في السوق او المقابض - 00:13:11

او مالك هذا ايضا يرجع الى العرف لكن قد ورد ان الجار اربعون دارا من كل جانب وهذا في الوقت الحاضر صعب جدا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:41

اربعون جارا كم مساحته نعم قليلة لكن في عهدنا اربعون جارا نعم اربعون دارا. نعم؟ قرية فاذا قلنا ان الاجار اربعون دارا والبيت آآ

قصور البيوت فيها صعوبة ولهذا نقول - [00:14:02](#)

ان صح الحديث فهو منزل على الحد بعهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وان لم يصح رجعنا الى ايش؟ الى رجعنا الى -

[00:14:32](#)